تعقبات الشيخ محمد العثيمين على كتاب التوحيد

(نموذج مختصر على بعض ما غلط فيه الدكتور بدر بن طامي)

المقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

مع أني انتهيت –بحمد الله– من مسودة الرد على ما كتبه الدكتور بدر بن طامي من اعتراضات على المسلك الرشيد، إلا أني رأيت أن ثمة مواضع تحتاج إلى نشر مفرد، ليعلم طلبة العلم حجم الخلل الكبير في نقده، ومقدار الانحراف العلمي فيما كتبه.

ومن ذلك أنه صور بأن شرح كتاب التوحيد كلهم لم يعترضوا على شيء مما في كتاب التوحيد، وجعل هذا معتمدا له يحاكم إليه كل من أبدى وجهة نظر له في شيء من المسائل الاجتهادية في الكتاب، **حيث يقول** (ص:٥): **"توالت اهتمامات أهل العلم بكتاب التوحيد، ولا يعلم عن أحد من أولئك الأعلام عاب شيئا من الكتاب، أو انتقده، أو استدرك عليه: فهما أو حكما، أو تعقبه في باب من أبوابه: ترجمة أو استدلال أو تقديم باب وتأخيره..."**

ولأجل هذا سعى إلى تشويه المسلك الرشيد بأنه سلك طريقة شاذة عن شراح كتاب التوحيد من هذه الجهة.

وهذا التصوير منه تهويل وتدليس، وحكاية لواقع غير موجود، بل في الواقع ما يخالفه.

فلو رجعنا إلى شرح من أشهر شروح كتاب التوحيد، ومن الشروح التي يجعلها الناقد مرجعا ومعتمدا يحاكم إليه المخالفين له، وهو كتاب "القول المفيد على كتاب التوحيد" للشيخ محمد العثيمين، فإنا نجده قد تعقب كتاب التوحيد في مواضع عديدة، جمعت منها في هذا الملف أربعة عشر موضعا.

وليس القصد من هذا الملف إبراز مخالفة العلماء بعضهم لبعض، وإنما بيان حقيقة الواقع العلمي الذي زيفه الدكتور بدر، وكشْفه كما هو.

وهذه التعقبات لا تنقص من قدر الشيخ محمد بن عبدالوهاب ولا من كتابه؛ لأن النقد والتعقب لا يستلزم التنقص بالضرورة، ولأنها ليست في أمور قطعية من الدين، وإنما هي في أمور اجتهادية.

وهي لا تقتضي النقص والقدح إلا في أذهان من يتوهم أن أي نقد أو تعقب يستلزم التنقص والقدح، وهذا في العادة لا يكون إلا عند غلاة المقلدة.

فمقام الشيخ محمد بن عبدالوهاب مقام عال في الدين والدعوة الإصلاح، وقد نفع الله به وبكتبه، وخاصة كتاب التوحيد الأمة الإسلامية، فهو من أعظم المصلحين أثرا في العصور المتأخرة، ومن أعلاهم قدرا .

ولكن هذا الشرف وهذه المنزلة لا تستلزم إغلاق باب المخالفة له في المسائل الاجتهادية كما يريد غلاة المقلدة.

وما سترونه من الصور يظهر بطلان الدعوى التي كررها الدكتور بدر بن طامي، وحجم الورطة التي ورط بها صغار طلبة العلم الذين صدقوا كلامه من غير تمحيص ولا تدقيق.

والغريب حقا أني نقلت عددا من التعقبات التي ذكرها الشيخ محمد بنصها في المسلك الرشيد، ويأتي الدكتور بدر وينتقد ذلك الموضوع، ويصور للقراء بأني متفرد بالتعقب، مع أني متبع فيه للشيخ العثيمين!!وكان كلام الشيخ بين عينه!!

ومن ذلك: ما نقلته من كلام الشيخ محمد العثيمين في التعقب على استنباط الشيخ محمد بن عبدالوهاب من قوله ﷺ: "ما أفلحت أبدا" على عدم العذر بالجهل"، فقد تعقبت

هذا الاستنباط، ونقلت نص كلام العثيمين، ولكن الناقد صور للقراء بأني تفردت ذلك، ولم يشر أني نقلت نص كلام الشيخ العثيمين.

ومن أمثلة ذلك: ما نقتله من كلام الشيخ العثيمين في التعقب على استنباط الشيخ محمد بن عبدالوهاب من حديث طارق بن شهاب أن الرجل الذي قرب ذبابا للصنم كان مكرها، فقد ذكرت أن هذا الاستنباط ليس ظاهرا، ونقلت كلام الشيخ العثيمين بالنص، ولكن أبى الناقد إلا أن يصور للقراء بأني تفردت بذلك، ولم يشر إلى أني نقلت نص كلام الشيخ العثيمين، فضلا عن أنه نقل كلام الشيخ صالح آل الشيخ في هذا الموضوع وحرفه عن حقيقته.

نحن أمام حالة غريبة من النقد والتشويه غريبة كل الغرابة عن البحث العلمي.

ويبقى اعتراض محتمل لا بد من الجواب عليه.

وهو أن الشيخ العثيمين إنما نقد كتاب التوحيد في أربعة عشر موضعا فقط، والعميري نقده في ستين موضعا كما صور الدكتور بدر.

والجواب على هذا من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: أن محل البحث ليس في هذا الأمر، وإنما هو تصوير الدكتور بدر الواقع على خلاف ما هو عليه، فلماذا يغرر بصغار طلاب العلم ويصور لهم الواقع على خلاف ما هو عليه؟!

الوجه الثاني: أن تصوير الدكتور بدر تهويل لا حقيقة له، فعدد من المواضع التي ذكرها ليست نقدا ولا اعتراضا في الحقيقة، وإنما هي أمنية ذكرتها في الشرح، أو ذكرٌ بأن الحديث لم ينقل بلفظه، فيجعل ذلك نقدا واعتراضا! كما سيأتي بيانه.

الوجه الثالث: على التسليم بأن ما ذكره صحيح، فما الفرق العقلي والشرعي المعتبر بين عدد (١٤) وعدد (٦٠)؟! فما الدليل العقلي والشرعي على أنه يباح نقد كتاب التوحيد في (١٤) موضعا، ولا يباح نقده في (٦٠) موضعا؟

فإنه إذا ثبت أصل النقد والتعقب على كتاب من الكتب فالتفاوت في الأعداد ليس مؤثرا حيئنذ؛ لأن ذلك التفاوت يتأثر بحجم الشرح وطوله وبعدد المسائل المطروحة فيه، وبما أن المسلك الرشيد أوسع وأكثر تتبعا للأقوال، فمن الطبيعي أن يكون عدد التعقب فيه أكثر.

ودونكم الآن المواضع التي تعقب فيها الشيخ محمد العثيمين كتاب التوحيد مرقمة بصورها من الكتاب.

(١)

● **الثالثة: أنه لم يعذر بالجهالة**: هٰذا فيه نظر؛ لأن قوله ﷺ: «**لو مت وهي عليك ما أفلحت أبدًا**» ليس بصريح أنه لو مات قبل العلم، بل ظاهره: «**لو مت وهي عليك ما أفلحت أبدًا**»؛ أي: بعد أن علمت وأمرت بنزعها. وهٰذه المسألة تحتاج إلى تفصيل؛ فنقول: الجهل نوعان:

جهل يعذر فيه الإِنسان، وجهل لا يعذر فيه، فما كان ناشئًا عن

(١) رواه: عبد الرزاق في «المصنف» (٨/ ٤٦٩)، والطبراني في «الكبير» برقم (٨٩٠٢). قال المنذري في «الترغيب» (٣/ ٦٠٧) والهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤/ ١٧٧): «رواته رواة الصحيح».

(٢)

● **الثالثة: أنَّ هٰذه الثلاثة كلها من الشرك من غير استثناء**: ظاهر كلامه حتى الرقى، وهٰذا فيه نظر؛ لأن الرقى ثبت عن النبي ﷺ أنه يَرقي ويُرقى[1]، ولٰكنه لا يسترقي؛ أي: لا يطلب الرقية؛ فإطلاقها بالنسبة للرقى فيه نظر، وقد سبق للمؤلف رحمه الله أن الدليل خص منها ما خلا من الشرك، وبالنسبة للتمائم؛ فعلى رأي الجمهور فيه نظر أيضًا.

(٣)

والمؤلف رحمه الله تعالى خصّص العين أو الحمة فقط استنادًا لقول الرسول ﷺ: «**لا رقية إلا من عين أو حمة**»[2]، ولٰكن الصحيح أنّه يشمل غيرهما؛ كالسحر.

(٤)

● **التاسعة عشرة: أنَّ كُلَّ ما ذم الله به اليهود والنصارى في القرآن أنّه لنا**: هٰذا ليس على إطلاقه وظاهره، بل يحمل قوله: «**لنا**»؛ أي: لبعضنا، ويكون المراد به المجموع لا الجميع؛ كما قال العلماء في قوله تعالى: ﴿يَٰمَعۡشَرَ ٱلۡجِنِّ وَٱلۡإِنسِ أَلَمۡ يَأۡتِكُمۡ رُسُلٞ مِّنكُمۡ﴾ [الأنعام: ١٣٠]، والرسل كانوا من الإِنس فقط. فإذا وقع تشبه باليهود والنصارى؛ فإنَّ الذم الذي يكون لهم يكون لنا، وما من أحد من الناس غالبًا إلا وفيه شبه باليهود أو النصارى؛ فالذي يعصي الله على بصيرة فيه شبه من اليهود، والذي يعبد الله على ضلالة فيه شبه من النصارى، والذي يحسد الناس على ما آتاهم الله من فضله فيه شبه من اليهود، وهَلُمَّ جَرًّا.

وإن كان يقصد رحمه الله أنّه لا بدّ أن يكون في الأمة خصلة؛ فهٰذا على إطلاقه وظاهره؛ لأنّه قلّ من يسلم. وإن أراد أنّ كلّ ما ذُمَّ به اليهود والنصارى؛ فهو لهٰذه الأمة على سبيل العموم؛ فلا.

(٥) و(٦)

تفريق فيه.

● **الثامنة: هٰذه القصة العظيمة وهي قصة الذباب**: كأن المؤلف رحمه الله يصحح الحديث، ولهٰذا بنى عليه حكمًا، والحكم المأخوذ من دليل فرع عن صحته، والقصة معروفة.

● **التاسعة: كونه دخل النار بسبب ذٰلك الذباب الذي لم يقصده، بل فعله تخلصًا من شرِّهم**: هٰذه المسألة ليست مسلّمة، فإن قوله: قرّب ولو ذبابًا يقتضي أنّه فعله قاصدًا التقرّب، أما لو فعله تخلصًا من شرهم؛ فإنه لا يكفر لعدم قصد التقرّب، ولهٰذا قال الفقهاء: لو أُكره على طلاق امرأته فطلّق تبعًا لقول المكره؛ لم يقع الطلاق، بخلاف ما لو نوى الطلاق؛ فإنّ الطلاق يقع، وإن طلّق دفعًا للإكراه؛ لم يقع، وهٰذا حق لقوله ﷺ: **«إنّما الأعمال بالنيات»**[٢]. وظاهر القصة أنّ الرجل ذبح بنية التقرّب؛ لأنّ

(٧)

● **العاشرة: لعن المعيّن في القنوت**: هٰذا غريب، فإن أراد المؤلف رحمه الله أنّ هٰذا أمر وقع، ثم نهي عنه؛ فلا إشكال، وإن أراد أنه يُستفاد من هٰذا جواز لعن المعيّن في القنوت أبدًا؛ فهٰذا فيه نظر لأنّ النبي ﷺ نهي عن ذٰلك.

(٨)

عليين، وكلمة أخرى توصله إلى أسفل سافلين.

● **الثالثة عشرة: معرفة أنّ عمل القلب هو المقصود الأعظم حتى عند عبدة الأوثان**: والحقيقة أن هٰذه المسألة مع التاسعة فيها شبه تناقض؛ لأنّه في هٰذه المسألة أحال الحكم على عمل القلب، وفي التاسعة أحاله على الظاهر؛ فقال: بسبب ذٰلك الذباب الذي لم يقصده بل فعله تخلصًا من شرهم، ومقتضى ذٰلك أن باطنه سليم، وهنا يقول: إن العمل بعمل القلب، ولا شك أن ما قاله المؤلف رحمه الله حق بالنسبة إلى أنّ المدار على القلب.

والحقيقة أنّ العمل مركب على القلب، والناس يختلفون في أعمال القلوب أكثر من اختلافهم في أعمال الأبدان، والفرق بينهم قصدًا وذلاً أعظم من الفرق بين أعمالهم البدنية؛ لأنّ من الناس من يعبد الله لٰكن عنده من الاستكبار ما لا يذلّ معه ولا يذعن لكل حق، وبعضهم يكون عنده ذلّ للحق، لٰكن عنده نقص في القصد؛ فتجد عنده نوعًا من الرياء مثلاً.

فأعمال القلب وأقواله لها أهمية عظيمة، فعلى الإنسان أن يخلصها لله. وأقوال القلب هي اعتقاداته؛ كالإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشرّه. وأعماله هي تحركاته؛ كالحب، والخوف، والرجاء، والتوكّل، والاستعانة، وما أشبه ذٰلك.

والدواء لذٰلك: القرآن والسنة، والرجوع إلى سيرة الرسول ﷺ بمعرفة أحواله وأقواله وجهاده ودعوته، هٰذا مما يعين على جهاد القلب. ومن أسباب صلاح القلب أن لا تشغل قلبك بالدنيا.

(٩)

بَابٌ
مِنَ الشِّرْكِ أَنْ يَسْتَغِيثَ بِغَيْرِ اللّٰهِ أَوْ يَدْعُو غَيْرَهُ

قوله: «من الشرك»: من: للتبعيض؛ فيدلّ على أنّ الشرك ليس مختصًا بهٰذا الأمر. والاستغاثة: طلب الغَوْث، وهو إزالة الشدّة.

وكلام المؤلف رحمه الله ليس على إطلاقه، بل يقيد بما لا يقدر عليه المستغاث به، إما لكونه ميتًا، أو غائبًا، أو يكون الشيء مما لا يقدر على إزالته إلا الله تعالى، فلو استغاث بميت ليدافع عنه أو بغائب أو بحي حاضر لينزل المطر؛ فهٰذا كلّه من الشرك، ولو استغاث بحي حاضر فيما يقدر عليه كان جائزًا، قال الله تعالى: ﴿فَٱسْتَغَٰثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِى مِنْ عَدُوِّهِۦ﴾ [القصص: ١٥].

وإذا طلبت من أحد الغوث وهو قادر عليه؛ فإنّه يجب عليك تصحيحًا لتوحيدك أن تعتقد أنه مجرّد سبب، وأنّه لا تأثير له بذاته في إزالة الشدة؛ لأنّك ربما تعتمد عليه وتنسى خالق السبب، وهٰذا قادح في كمال التوحيد.

قوله: «أو يدعو غيره»: معطوف على قوله: «أن يستغيث»؛ فيكون المعنى: من الشرك أن يدعو غير الله، وذٰلك لأنّ الدعاء من العبادة، قال الله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِى سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠]، ﴿عِبَادَتِى﴾؛ أي: دعائي؛ فسمى الله الدعاء عبادة. وقال ﷺ: «إن الدعاء هو العبادة»[١].

(١٠)

● **الخامسة: ذكر أول ما خلق الله**: ظاهر كلام المؤلف: الميل إلى أن القلم أول مخلوقات الله، ولٰكن الصحيح خلافه، وأن القلم ليس أول مخلوقات الله؛ لأنه ثبت في «صحيح البخاري»: **«كان الله ولم يكن شيء قبله، وكان عرشه على الماء، ثم خلق السماوات والأرض وكتب في الذكر مقادير كل شيء»**(٢)، وهٰذا واضح في الترتيب، ولهٰذا كان الصواب بلا شك أن خلق القلم بعد خلق العرش، وسبق لنا تخريج الروايتين، وأنه على الرواية التي ظاهرها أن القلم أول ما خلق تحمل على أنه أول ما خلق بالنسبة لما يتعلق بهٰذا العالم المشاهد؛ فهو قبل خلق السماوات والأرض، فتكون أَوّليته نسبية.

(١١)

الأصل أن الفعل المبني على طلب يكون موافقًا لهٰذا الطلب. ونحن نرى خلاف ما يرى المؤلف رحمه الله، أي أنّه لو فعله بقصد التخلّص ولم ينو التقرب لهٰذا الصنم لا يكفر؛ لعموم قوله تعالى: ﴿مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلۡكُفۡرِ صَدۡرٗا﴾ [النحل: ١٠٦].

(١٢)

● الخامسة: نهيه عن الإكثار من الزيارة: تؤخذ من قوله: «لا تجعلوا قبري عيدًا»، لٰكنه لا يلزم منه الإكثار؛ لأنّه قد لا يأتي إلاّ بعد سنة، ويكون قد اتخذه عيدًا؛ فإنَّ فيه نوعًا من الإكثار.

(١٣)

* * *

فيه مسائل:

● **الأولى**: احترام أسماء الله وصفاته ولو لم يقصد معناه.

قوله: «ولو لم يقصد معناه»: هٰذا في النفس منه شيء؛ لأنه إذا لم يقصد معناه؛ فهو جائز، إلا إذا سُمِّي بما لا يصح إلا لله، مثل: الله،

---

(١) أخرجه: البخاري في «التاريخ الكبير» (٨/ ٢٢٧) وفي «الأدب المفرد» (٨١١)، وأبو داود في (الأدب، باب في تغيير الاسم القبيح، ٥/ ٢٤٠)، والنسائي في (القضاء، باب إذا حكموا رجلاً فقضى بينهم، ٨/ ٢٢٦)، والدولابي في «الكنى» (١/ ٧٤)، والبيهقي (١٠/ ١٤٥)؛ عن يزيد بن مقدام بن شريح، عن أبيه شريح، عن أبيه هانئ أبي شريح الخزاعي.

وأخرجه: ابن سعد (٦/ ٤٩)، والحاكم (٤/ ٢٧٩)؛ من طريق قيس بن الربيع. وفي توثيقه خلاف، والحديث صححه الألباني في «الإرواء» (٨/ ٢٣٧)، وفي «تعليقه على المشكاة» (٤٧٦٦)؛ وقال: «إسناده جيد».

74 %

(١٤)

● فيه مسائل:

الأولى: الفَرْقُ بَيْنَ ذِمَّةِ اللهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ وَذِمَّةِ المُسْلِمِينَ.

الثانية: الإِرْشَادُ إِلَى أَقَلِّ الأَمْرَيْنِ خَطَرًا.

فيه مسائل:

● **الأولى: الفرق بين ذمة الله وذمة نبيه وذمة المسلمين**: لو قال: الفرق بين ذمة الله وذمة نبيه وبين ذمة المسلمين؛ لكان أوضح؛ لأنك عندما تقرأ كلامه تظن أن الفروق بين الثلاثة كلها، وليس كذلك؛ فإن ذمة الله وذمة نبيه واحدة، وإنما الفرق بينهما وبين ذمة المسلمين. والفرق أن جعل ذمة الله وذمة نبيه للمحاصَرين محرمة، وجعل ذمة المحاصِرين - بكسر الصاد - ذمة جائزة.